

# اقوال العلماء الفحول في التشويش على المسلمين

بالقراءة ومخالفة الرسول

(بحث في حكم الصلاة بمكبرات الصوت الخارجية )

جمعه ورتبه ونشره  
أبو الحارث محمد بن فضل المولى الأثري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمد عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم . (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وأنتم مسلمون . يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا) . (يا أيها اللذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما) ثم أما بعد:، فإن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار ثم أما بعد

الحمد لله عالم السر والخفيات، والمطلع علي الضمائر، والنيات أقدم لإخواني هذا البحث المتواضع في مسألة هي من المسائل المهمة لعامة الأمة وقد عمت هذه المسألة وطمت عامة بلاد المسلمين والله المشتكي وحفاظا علي الدين والمتدينين من البدع والضلالات وعملا بقوله صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد<sup>1</sup> افاني أقدم لإخواني هذا البحث<sup>2</sup> المتواضع وهو من أقوال أئمة الأمة وحراس السنة مصابيح الدجى علماء المسلمين الذين ذموا البدع وكل من روج لها وحفظوا السنة وأعانوا بفضل الله من دارسها . وهي مسألة التشويش<sup>3</sup> بقراءة القرآن وغيره . امتثالا لأمر الله القائل في كتابه (فسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) ودفاعا عن السنة ودحضا للبدعة التي شوهدت سماحة السنة وقد بحثنا وسألنا أهل العلم المعتمد بهم فاخبرونا باليقين عن هذا الموضوع نفعنا الله بعلمهم جميعا ورحم الله من سلف منهم وحفظ الله من كان حيا

اسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن ينفع بهذا البحث جميع من قراءه وان يجعله خالصا لوجهه الكريم ويجعله لي زخرا حين ألقاه وهو ولي ذلك والقادر عليه .

كلام العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله

<sup>1</sup> رواه مسلم

<sup>2</sup> وقد طلب مني بعض الإخوة هذا البحث

<sup>3</sup> مسألة التشويش ليست مسألة اجتهادية لأنه قد وجد فيها نصوص والله الحمد والمنة

لكننا حينما نريد أن نعالج الأمر بالحكمة

نقول المسجد الكبير يستعمل فيه  
مكبر الصوت في حدود الحاجة وليس  
في حدود إذاعة الأذان

الفتوى الأولى

في عدم جواز القراءة بمكبرات الصوت

للإمام العالم الرباني المحدث الفقيه

الشيخ محمد ناصر الدين الألباني " رحمه الله " <sup>1</sup>

<sup>1</sup> من شريط سلسلة الهدى والنور رقم ١/٣٦١

في سياق كلامه عن المصالح المرسله إلي إن قال .....أنا أقول شيئاً ربما ما سمعتموه لكني أدين الله به اعتقد أن إذاعة الأذان بمكبر الصوت مصلحة شرعية لكن إذاعة الإقامة بنفس الوسيلة ليست مصلحة شرعية لان الشارع الحكيم حينما شرع الأذان وشرع الإقامة فإوت بينهما جعل الأذان علي سطح المسجد وجعل الإقامة في داخل المسجد جعل الأذان علي سطح المسجد لإبلاغ صوت المؤذن إلي ابعد مكان ممكن ورغب في أن يكون هذا المؤذن صيئا أما الإقامة فجعلها بين جدران المسجد الأربعة كذلك يلحق بالإقامة فلا يشرع إذاعة قراءة الإمام يوم الجمعة بخاصة بل وفي الصلوات الخمس بعامة إلي خارج المسجد لأنها هذه القراءة ليس المقصود بها تسميع الناس كلهم وإنما تسميع الذين يصلون في المسجد وعلي هذا فانا أري. ما عليه العالم الإسلامي اليوم من عدم التفريق بين إذاعة الأذان وإذاعة الإقامة وإذاعة القراءة هذا خلط قبيح بينما هو مشروع وما ليس بمشروع كل ذلك مراعاة لي بدقة لتطبيق قاعدة المصالح المرسله .هذا الذي نقوله ونؤدين الله به .....

لكننا حينما نريد أن نعالج الأمر بالحكمة والمراعاة للشريعة وإحكامها نقول المسجد الكبير يستعمل فيه مكبر الصوت في حدود الحاجة وليس في حدود حاجة إذاعة الأذان فإذا إذاعة الأذان ينبغي أن يشمل من كان أبعد ما يكون عن المسجد أما إذاعة الإقامة في المسجد الكبير فيكون في حاجي<sup>1</sup> القائمة في هذا المسجد فهذا التفصيل لا بد منه لكن ذلك لا يستلزم ابدأ أن نجعلها قاعدة مضطردة فكما نعلن الأذان نعلن الإقامة وكما نعلن الأذان والإقامة نعلن أيضا قراءة القرآن من الإمام.....في نفس الشريط قال : وصلت في الدار إماما وإذا بي أفاجا بشئ لم يسبق لي مثل هذه المفاجأة أنا اقرأ والإمام يقرأ أيضا الإمام يقرأ وصوته كالأذان مذاع فهو يشوش عليّ أن كان لا يشوش عليّ فيشوش علي غيري من النساء والحريم " الذي قال عنهم الرسول صلي الله عليه وسلم:( وبيوتهن خير لهن) إذا ساعته انتبهت لهذا الموضوع فقلت هذا ينبغي أن نتنبه انه لا يجوز إذاعة الصلاة كما نذيع "ايش" الأذان وبدأت أيضا ألاحظ وكلما فكرت أزدت إيمانا بصواب هذا التنبيه والتنبيه.... إلي أن قال وسرعان ما أذيعت الصلاة بمكبر الصوت فتسمع من هنا قرأت أمام وتسمع من هنا قراءة إمام فيصير في "ايش" تشويش علي بعضهم البعض ثم نحن أيضا لما صلينا أصابنا ما أصاب غيرنا من التشويش فإذا ينبغي أن نلاحظ القواعد الشرعية وان نحسن تطبيقها مع مراعاة دقة الأحكام الشرعية في الإسلام فالتفريق المعروف بين الأذان والإقامة لا يُجيز لنا التسوية في الاذاعة وهذا ماهو اليوم مع الأسف واقع وليس يلاحظ فيه هذا المعني الفقهي الدقيق .

<sup>1</sup> كذا في الأصل يريد الحاجة القائمة في المسجد

## الفتوى الثانية<sup>١</sup>

في عدم مشروعية الصلاة بالميكرفون الخارجي في سياق كلامه عن المصالح المرسله والمساجد وزخرفتها..... إلي أن قال أنا أقول لكم الآن شيئاً قد تستغربونه مني وهو هذا المكبر الصوت<sup>٢</sup> تارة يكون جائزاً وتارة يكون غير جائز يعني مثلاً حينما تقام الصلاة بإذاعة الأذان بمكبر الصوت حيث يسمع هذا الأذان أبعد من يكون عن المسجد لان هذه الوسيلة مشروعة تحقق هدفاً شرعياً كما تعلمون في بعض الأحاديث الصحيحة أن المؤذن ينبغي أن يكون اندي صوتاً ولا أريد أيضاً أن أخوض في هذا المجال .

فالذي يستعمل هذه الإذاعة لتوسيع دائرة الأذان يكون قد حقق مقصداً شرعياً ولكن هل الأمر كذلك في الإقامة؟ أقول: "لا" لذلك أنا افرق بين إذاعة الأذان بمكبر الصوت وبين إذاعة الإقامة إذاعة الإقامة محلية مسجدية إذا صح التعبير أما إذاعة الأذان فمحلية والى ابعدها ولو لمحلها أخرى لكن مع ملاحظة قد انتهت لها في بعض البلاد السعودية حينما اتيح لي كنت اسمع هنا آذاناً وهنا آذاناً وهناك آذاناً وتتداخل الأصوات بعضها مع بعض فتحارُّ لمن تجيب اهذا، أم هذا؟ أم هذا؟. هذه أيضاً من الفوضى التي ضربت اطنابها في العصر الحاضر لعدم وجود فكر شرعي ينظم هذه الأمور أهم شئ خطبة الجمعة وصلاة الجمعة إذاعتها هل مشروعة؟ أنا أقول الصلاة ليس يشرع لا صلاة الجمعة ولا أي صلاة أخرى لا يشرع إذاعتها علي ملاء من الناس قد يكونون في أوضاع لا تساعد للإصغاء لتلاوة قرآن وذكر الله عز وجل وغير ذلك المهم الوسائل يجب أن توزن بميزان الشرع فما كان منها محقق هدفاً وغرضاً شرعياً معلوم انه هدف شرعي بالنص فذلك مما يقال للوسيلة حكم الغاية فان كانت الغاية مشروعة فالوسيلة مشروعة وان كانت الغاية غير مشروعة فالوسيلة غير مشروعة .

<sup>١</sup> من سلسلة الهدى والنور شريط رقم ٦٥٥/١  
<sup>٢</sup> كذا في الاصل

### الفتوى الثالثة<sup>١</sup>

في مخالفة السنة وبدعية القراءة بمكبر الصوت

هذه الفتوى عندما كان رحمه الله مريضاً بالطائف فقال: ...فصليت في الدار فشعرت وأنا اصلي وأنا اقرأ والإمام يقرأ شوش" علي من ساعتها انتبهت عن شئ كنت غافلاً عنه فطلع معي التنبيه التالي: هو لا يجوز إذاعة الإقامة كما يذاع الأذان ولا يجوز إذاعة قراءة الإمام من المسجد إلي خارج المسجد . النقطتين دول" كنت أدندن حولهم وأنا علي يقين أن عمرهم ما سمعوها هذه كلمات بلاشك والسبب هنا التأمل في السنة . نحن نعلم أن المؤذن في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام كان علي مكان مرتفع والإقامة في المسجد(الليسوي) بين الأذان والإقامة في إعلان الصوت يكون خالف السنة .كذلك الذي يعلن قراءة الإمام في الصلاة لخارج المسجد معناه يشوش ... إلي أن قال فينبغي القضايا تكون محصورة تماماً .أذان مسجد إعلانه إلي ابعدها بالآلات الموجودة اليوم هذه غاية شرعية أما إعلان الإقامة وإعلان القراءة فهذه بدعة<sup>٢</sup> عصرية

### الفتوى الرابعة<sup>٣</sup>

خروج الموعظة او المحاضرة من التشويش

س : ذكرتم في بعض الاشرطة المسجلة لكم بجدة انه لا يجوز لامام المسجد ان يقرأ القرآن في الميكرفون في الصلاة الجهرية فما الدليل ؟

<sup>١</sup> من سلسلة الهدى والنور شريط رقم ٣٢١

<sup>٢</sup> كذلك يقول علامة اليمن رحمه الله الشيخ مقبل بن هادي بان الإقامة والقراءة بالمكرفون الخارجي بدعة اخبرني ابو عروة الزبير محمد

احمد وقد درس عليه

<sup>٣</sup> رحلة النور شريط رقم ٨

ج : انا لم اقل هكذا في كلامي فيه دقة قلت شيئين اثنين لا يجوز اعلان الاقامة بالمزياع بحيث يسمع خارج المسجد لان الاقامة لا اعلان اهل المسجد كذلك لا يجوز اذاعة قراءة الامام بمكبر الصوت الي خارج المسجد لانه هناك ادبا ذكرناه في بعض مجالسنا اليوم ما خوز من قوله تبارك وتعالى : ( فاذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون ) . فمفاجأة الناس الذين ليسو في صلاة ليسو في المسجد وهم في اعمالهم وهم في دورهم وبيوتهم بقراءة القرآن جهراً خارج المسجد فيه ايقاع للناس في الحرج فهم بين أحد امرين إما أن يعطلوا اعمالهم لاجل ان يتقرغوا لتحقيق الاية السابقة (فاستمعوا وانصتوا) وإما ان يعرضوا عن تطبيق هذا الامر الالهي ويكون السبب في ذلك هو هذه الاذاعة التي خرجت عن حدود الواجب فالواجب هو تسميع المصلين في المسجد اما خارج المسجد فليس مكلفا الامام ان يسمعهم سواء كان هذا الاسماع في الصلوات الخمس او يوم الجمعة اما لو كان هناك درس ووعظ وليس فيه تلاوة القرآن الا نادراً جداً فلا باس بذلك فإذا قول السائل انني قلت لا يجوز ان يستعمل مكبرات الصوت في قراءة القرآن ليس على اطلاقه يستعمل لحسب الحاجة وقد قلت يومئذ في بانه في الاذان يستعمل مكبر الصوت وليسمع من بعد جداً جداً عن المسجد فهذا لا ضرر فيه اما القرآن الذي يجب ان يتأدب معه وان ينصت وان يسكت وهذا ينبغي ان يكون في حدود الموجودين في المسجد . مثلاً هذا المسجد اليوم كان فيه صفيين او ثلاثة لا ادري فما الداعي الي ان يلعلع صوت القارئ او المقيم يشمل المسجد كله ويشمل البيوتات المحيطة بالمسجد . لا ينبغي رفع الصوت بالقران في المسجد بحيث يخرج عن دائرة المسجد لما فيه من حرج لمثل السامعين للاذان كذلك الاقامة لا ضرورة ابدأ ، إلا تسميع من كان في المسجد فالاقامة كما هو معلوم من كتب الحديث والفقه لا اعلان اهل المسجد لان الصلاة قد اقيمت اما الاذان فنداء الي من كان خارج المسجد بان الصلاة قد حضر وقتها فتهيئو لها حي على الصلاة حي على الصلاة لا يقول المؤذن هناك قد قامت الصلاة وانما يقول ذلك في المسجد لان المخاطب بالاقامة انما هم اهل المسجد فإذا ينبغي استعمال مكبر الصوت بحكمة وهي في الواقع نعمة خلقها الله عز وجل في هذا العصر الحاضر كما خلق لنا هذه الوسائل التي تيسر تسجيل العلم ونقله بادننى جهد ووسيلة كذلك المزياع هذا مكبر الصوت هو نعمة ولكن يجب ان يوضع كل شئ في محله فالاذان يذاع والاقامة لا تذاع الا في المسجد وقراءة القرآن ايضاً من الامام في المسجد وليس لخارج المسجد .....مما يؤكد ان هذه الاذاعة تشوش ايضاً على اهل البيوت الذين هم يكونون اما من النساء التي لا يجب عليهن ان يحضرن المسجد او من كان مثلنا كما يذكرنا الاخ جمال هنا من المسافرين لا يجب عليهم ان يحضرو المسجد لكن يجب عليهم ان يصلوا جماعة هؤلاء القوم المسافرين يجب ان يصلوا جماعة لا لكن ليس جماعة المسجد فإن حضروا جماعة المسجد فكمسافرين الذين يصلون الجمعة فاذا صلو الجمعة وهي ما بواجبة عليهم فقد سقطت عنهم فريضة الظهر وان لم يصلوها فعليهم ان يصلوها جماعة في رحالهم في منزلهم او في اي مكان اخر ادركتهم الصلاة فاذاً

هذا مثال هذا مثال اخر ذكرنا به انفاً لنكشف لكم ووكد لكم ضرر اذاعة قراءة الامام  
في الصلاة الي خارج المسجد

#### الفتوى الخامسة<sup>١</sup>

##### خصوصية الاقامة باهل المسجد

في سياق كلامه عن التشويش بالذكر وغيره .....  
وهنا تاتي مناسبة التنبيه على شئ عم كثير من البلاد عم كثيرا من البلاد وهي انهم  
اولا يذيعون قراءة الامام خارج المسجد وهذا لا يجوز كما انهم يذعون اقامة  
المسجد خارج المسجد هذا لا يجوز الاذان ينبغي توسيع دائرة تبليغه بقدر الامكان  
لان هذا فيه ادلة مشروعة ومعروفة اما الاقامة فهي خاصة باهل المسجد وليس  
المقصود بها ما يقصد بالاذان ولا ينبغي اذا استعمال مكبر الصوت في الاقامة كذلك  
لا ينبغي استعمال مكبر الصوت في صلاة الامام يوم الجمعة او في غير يوم الجمعة  
لان فيه تعريضا للناس باحج شيئين اما يصدوا انفسهم عن الاستماع لذكر الله او ان  
يعطلو اعمالهم ويسمعوا لهذه التلاوة وفي هذا حرج كبير جداً جداً قد يكون الانسان  
في الدار متعرياً يقضي حاجته المرأة تكون في خدمة بيتها وليس عندها مجال  
والصانع والحداد ..و.....و..... الخ . فلا يجوز اذاعة قراءة الامام في اي  
صلاة من الصلوات الجهرية الا بمقدار ما يسمع الصفوف الذين خلفه هذا ينبغي  
ملاحظته والا وقع الانسان في مخالفة لا تخطر بباله

## الفتوى السادسة

في مكبرات الصوت الخارجية وأذية السامعين والدليل علي ذلك الإمام العلم القدوة الفقيه الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله

وفي سياق كلامه عن اتيان الصلاة بالسكينة والوقار..... إلي أن قال :

### \* المفسدة الأولى: خشية حدوث الإثم<sup>١</sup>

لكن الشئ الذي يخشى منه الإثم ما يفعله بعض الناس فينقل الصلاة نفسها عبر الميكرفون من المنارة فان هذا يشوش علي من حوله لاسيما في صلاة الليل في الصلاة الجهرية<sup>٢</sup> ويشوش علي أهل البيوت ويشوش علي المساجد القريبة حتى إننا سمعنا بعض الناس إذا سمع الميكرفون من مسجد قريب وكان الإمام حسن الصوت والقراءة صار....

### \* المفسدة الثانية : متابعة الإمام الآخر

...صار المأموم الذي في هذا المسجد يتابع بقلبه الإمام الذي في المسجد الثاني حتى سمعنا ان بعضهم امن لما قال المسجد الثاني ولا الضالين قال هؤلاء آمين .

### \* المفسدة الثالثة : انشغال القلب

وهذا ليس ببعيد لان القلب إذا انشغل اعرض عن غيره فإذا كانوا يتابعون قراءة المسجد المجاور وكانت قراءة الإمام جيدة في الصوت والأداء فان القلب قد يذهل عن الإمام الذي بين يديه وقد ثبت فيما موطا الإمام مالك<sup>٣</sup> أن النبي صلي الله عليه وسلم خرج علي أصحابه في المسجد يصلون ويجهرون بالقراءة فقال :

### \* المفسدة الرابعة الأذية

فقال: "عليه الصلاة والسلام لا يؤذنين بعضكم بعضا في القراءة". فجعل هذا أذية ونهي عنه والواقع شاهد بذلك ولهذا نحن نري أن الذين يفعلون هذا يؤدون الصلاة

<sup>١</sup> من شريط تفسير سورة العصر في اللقاء الشهري بعنيزة اللقاء رقم ٣٧ تسجيلات الاستقامة

<sup>٢</sup> هذا التوبيخ بتصريف مني

<sup>٣</sup> يعني بها صلاة المغرب والعشاء فمن باب أولى صلاة القيام عند سكون الناس

<sup>٤</sup> الموطأ برقم ١٧٤ وروي نحوه ابو داؤود صححه الألباني رحمه الله ( مكتبة المعارف اعتنى به الشيخ مشهور حسن

من علي المنارة عبر الميكرفون نري أنهم إذا كانوا يؤذون<sup>١</sup> من حولهم فهم آثمون فإذا كان هذا العنت يكون فيه الإنسان إما إثم وإما سالم<sup>٢</sup>، فلا شك أن تركه اولي وهو في الحقيقة لا فائدة منه هل الإنسان يصلي ألي من كان خارج المسجد؟ يصلي لأهل المسجد ..يصلي لأهل المسجد . إما الذين في الخارج ما عليك منهم

\* ألمفسدة الخامسة : إعانة الشيطان علي المصلي.

ثم أن فيه أيضا مفسدة وهو انه إذا كان الإنسان كسول قال هذا "توها"<sup>٣</sup> في اول ركعة انتظر...فينتظر الركعة الثانية أو الثالثة أو يقول له الشيطان اجلس حني لا يبقي إلا ركعة فينحرم من الخير بهذا نوصي إخواننا ولا سيما الأئمة ان لا يفعلوا ذلك وان يسلمو تسلم زممهم ويسلم إخوانهم من أذيتهم

\* ألمفسدة السادسة:الإزعاج والفرع

.حتى في البيوت أيضا ربما بعض الناس يكون مثلا قد صلي أو يحب أن ينام ويرتاح قد يكون مريضا سهر الليل كله فيزعجه هذا الصوت وقد يكون مثلا المسجد قريبا من السطوح في أيام ألقيط<sup>٤</sup> وفيه الصبيان يمكن يفرع اذا سمع الصوت الحاصل أن هذه المسألة ابتلي بها بعض الناس نسأل الله ان يعافينا وإياهم وصاروا يؤذون من بجوارهم من المساجد أو البيوت في أمر لا فائدة منها.  
الله الموفق

### الفتوى السابعة

المكبر يشوش علي العباد في القراءة والدعاء ويحول بينهم وبين ربهم أيها المسلمون إن مما انعم الله به علي عباده في هذا العصر مكبرات الصوت التي تبلغ صوت الإمام لمن خلفه فيسمعه جميع أهل المسجد ينشطون في صلاتهم لذلك . ولكن بعض الناس استعمله استعمالا سيئا فرفعه علي المنارة وهذا حرام لأنه وقع فيما نهى عنه النبي ﷺ حيث خرج علي أصحابه وهم يصلون ويجهرون بالقراءة فقال " كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم علي بعض في القرآن " ° ولأنه أذية للمصلين حوله في المساجد والبيوت حيث يشوش عليهم القراءة الدعاء فيحول بينهم

<sup>١</sup> وقد حدث هذا لنا وقد دعا علينا بعض المسلمين بالاذي

<sup>٢</sup> لا ثالث لهما رحمك الله علي هذه اللطيفة

<sup>٣</sup> الان

<sup>٤</sup> الحر الشديد

<sup>٥</sup> سبق تخريجه

وبين ربهم وقد قال الله تعالى: (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً). ويمكن حصول منفعة مكبر الصوت بدون مضرة بان يفصل عن المنارة ويوضع سماعات في داخل المسجد تنفع المصلين ولا تؤذي من كان خارج المسجد.<sup>١</sup>

### الفتوى الثامنة

دليل العلامة بن عثيمين في التشويش علي المصلين  
قال رحمه الله : والسنة هي الحكم بيننا لذلك الامر ..... وذكر الحديث  
س: هل يجوز لنا رفع مكبر الصوت في صلاة القيام وخصوصا ان من جيران المسجد من لا يصلي القيام ويرى ذلك إزعاجا له وهناك من يرى العكس ؟  
ج : لا شك ان بعض الناس يطالب برفع الصوت في الصلاة والبعض الاخر لا يرى ذلك ، والسنة هي الحكم بين الناس لذلك الامر فقد روي الامام مالك في الموطأ "ان الرسول عليه الصلاة والسلام خرج علي أصحابه وهم يصلون ، ويجهرون بالقراءة فنهاهم ان يجهر بعضهم علي بعض في القرآن او في القراءة " وهذا دليل واضح ان الجهر اذا كان فيه تشويش علي الآخرين فهو منهي عنه فاذا كان رفع الصوت من مكبر الصوت يشوش علي من حوله في المساجد او المصلين في بيوتهم فانه منهي عنه والمؤمن يجب عليه ان يراعي المصالح والمنافع والمفاسد فان كان الامام يري في رفع الصوت تنشيطا له وللمصلين معه فان هذه المصلحة تتضاءل وتضمحل في مقابل ما يحدث منها من تشويش علي غيرهم في المساجد او البيوت وقد يكون اهل البيوت منشغلين بصلاة الفريضة وهي بلا شك يشوش عليهم والذي انصح به المسلمين ان يراعوا اخوانهم ولا يشوشوا عليهم .<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> في الضياء اللامع من الخطب الجرامع صفحة ٤٦٩  
<sup>٢</sup> فتاوي العثيمين الجزء الاول صفحة ٣٥١ دار عالم للكتب

## الفتوي التاسعة

تحريم العلامة ابن العثيمين التشويش علي المصلين والدليل علي ذلك

س: ما حكم قراءة القرآن في المسجد بصوت مرتفع مما يسبب التشويش علي المصلين؟

ج: حكم قراءة الرجل في المسجد في الحال التي يشوش بها غيره من المصلين او الدارسين او قارئ القرآن حكم ذلك حرام لوقوعه فيما نهى عنه النبي صلي الله عليه وسلم وقد روي الامام مالك في الموطا عن البياض " وهو فروه بن عمرو " ان النبي صلي الله عليه وسلم خرج علي الناس وهم يصلون وقد علت اصواتهم بالقراءة فقال : " ان المصلي يناجي ربه فالينظر بما يناجيه به ولا يجهر بكم علي بعض بالقرآن<sup>١</sup>

## الفتوي العاشرة

الامام الحجة المفسر الفقيه صاحب التصانيف

ابو العباس احمد بن تيمية شيخ الاسلام رحمه الله

وسئل رحمه الله ما يقول شيخنا فيمن يجهر بالقراءة والناس يصلون في المسجد السنة او التحية فيحصل لهم بقراءته جهرا إذا فهل يكره جهره هذا بالقراءة أو لا ؟ فأجاب ليس لأحد أن يجهر بالقراءة لا في الصلاة ولا في غير الصلاة إذا كان غيره ويصلي في المسجد وهو يؤذيه بجهره بل قد خرج النبي صلي الله عليه وسلم علي الناس وهم يصلون في رمضان ويجهرون بالقراءة فقال " أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم علي بعض في القراءة ". وأجاب أيضا رحمه الله تعالى وليس لأحد أن يجهر بالقراءة بحيث يؤذي غيره كالمصليين . ١ هـ

## الفتوى الحادي عشر

ابن تيمية والتشويش

وسئل رحمه الله عن مسجد يقرأ فيه القرآن والتلقين بكرة ثم علي باب المسجد شهود يكثر الكلام ويقع التشويش علي القراء فهل يجوز ذلك ام لا ؟ فأجاب الحمد لله ليس لأحد أن يؤذي أهل المسجد أهل الصلاة أو القراءة أو الذكر او الدعاء ونحو ذلك مما بنيت المساجد له فليس لأحد أن يفعل في المسجد ولا علي بابه او قريبا منه ما يشوش علي هؤلاء بل قد خرج النبي صلي الله عليه وسلم علي

أصحابه وهم يصلون ويجهرون بالقراءة فقال " أيها الناس كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم علي بعض في القراءة " فإذا كان قد نهى المصلي ان يجهر علي المصلي فكيف بغيره ومن فعل ما يشوش به علي أهل المسجد أو فعل ما يفضي إلي ذلك منع من ذلك - والله اعلم.<sup>١</sup>

### الفتوى الثانية عشر

في التشويش علي المصلين إن كان في المسجد أو غيره  
للعالم الرباني القدوة الفقيه سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله<sup>٢</sup>  
س : هل يجوز قراءة القرآن في الجمعة بصوت مرتفع في المسجد ؟  
ج : لا يجوز للمسلم أن يرفع صوته بالقراءة في المسجد أو غيره إذا كان يشوش علي من حوله من المصلين أو القراء بل والسنة أن يقرأ قراءة لا يؤذي بها غيره لما ثبت عن النبي صلي الله عليه وسلم انه خرج علي الناس ذات يوم في المسجد وهم يرفع بعضهم الصوت علي بعض بالقراءة فقال : " أيها الناس كلكم يناجي الله فلا يرفع بعضكم صوته علي بعض<sup>٣</sup> " أو قال : " فلا يجهر بعضكم علي بعض "

<sup>١</sup> الفتاوي ٢٠٥/٢٢

<sup>٢</sup> مجموع فتاوي ومقالات متنوعة بن باز ٣٩٢

<sup>٣</sup> سبق تخريجه

### الفتوى الثالثة عشر

العالم الباحثة الشيخ علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي حفظه الله

س: ما حكم الصلاة بمكبرات الصوت الخارجية؟

ج: الصلاة صحيحة والفعل قبيح إلا صوت الأذان أما الصلاة والإقامة فداخل المسجد<sup>١</sup>. اهـ

### الفتوى الرابعة عشر

العالم الشيخ مشهور بن حسن بن سلمان "حفظه الله"

س : ما حكم القراءة بالميكرفون بالخارجي ؟

ج: ليس من السنة<sup>٢</sup>

---

<sup>١</sup> في سؤال علي الهاتف  
<sup>٢</sup> سؤال علي الهاتف

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات لقد تم هذا البحث باذن الله الواحد الاحد الذي لا شريك له ولا ولد . وهذا ما تيسر جمعه من علماء الامة الجهابزة الذين يفتون في النوازل المدلّمة في هذه المسألة اسأل الله ان يكون قد زال بعدها الاشكال وعدلت المفاهيم الخاطئة وتم بيان الحق إذ ليس بعد الحق إلا الضلال ، وهذا البحث قد جعلته من فقرات لكل فقرة عنوان ، يناسب محتواها كل ذلك امتثالاً لقوله عليه الصلاة والسلام (بلغوا عني ولو آية) في زمن هو اشبه بالزمن المكي لتفشي الجهل والبعد عن سبيل النجاة مما ادى لشرك شاع وبدعة راجة واسأل الله ان يثقل به ميزاني وينفع به المسلمين وفي الختام اشكر جميع من اعانني بعد الله على اخراج هذا البحث المبارك ان شاء الله وان يجعل جهودهم ثقيلة في الميزان انه سميع مجيب واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين .

وجمعه ورتبه ونشره  
ابوالحارث محمد بن فضل المولى الاثري  
رجب ١٤٢٦ هـ  
تلفون: ٠٩١٨٢٦٠٧٠٤